

الإصلاح الإداري في الجزائر عرض تجربة مرفق العدالة (1999-2017)

الدكتورة : بواشري أمينة

الأستاذة: سالم بركاهم

أستاذة محاضرة أ

أستاذة مساعدة ب

جامعة الجزائر 3

جامعة الجزائر 3

الملخص

يهدف هذا المقال إلى عرض تجربة الجزائر في إصلاح مرفق العدالة وذلك خلال الفترة (1999-2017) حيث عرف القطاع قصورا في أداء الخدمة العمومية وأصبحت وسائل العمل القضائي عاجزة عن تحقيق الأهداف المرجوة وبدأت بوادر ومظاهر الفساد الإداري تظهر للجميع ، وبما أن العدالة هي حيز الزاوية في صرح كل دولة قانون ، ظهرت الحاجة الملحة لإصلاح مرفق العدالة ومراجعة جوانب القصور والاختلالات به ، سواء كانت مرتبطة بالعامل البشري ، الأنظمة ، القوانين ، إجراءات ووسائل العمل .

وسنحاول إذن تبيان أثر عصرنة إجراءات ووسائل العمل على النظام القضائي وذلك من خلال عرض الطرق والأساليب والوسائل التي تم الاعتماد عليها ومدى أهليتها لتطوير الخدمة العمومية وتلافي سلبيات وإخفاقات المرفق العام ، حيث أن النتيجة الرئيسية للدراسة تؤكد أن آثار هذا الإصلاح كانت واضحة ويعكسها التحسن النوعي للأحكام التي تصدرها العدالة وتحقيق الفعالية والنوعية في تقديم الخدمة العمومية وترقية المصلحة العامة .

الكلمات المفتاحية : الإصلاح الإداري ، عصرنة العدالة ، تحسين الخدمة العمومية .

Abstract:

This article aims to showcase Algeria's experience in reforming justice sector from 1999 to 2017. During that period; justice sector has witnessed shortcomings in the performance of public service. The judicial means, too, have become unable to achieve desired objectives; and signs of administrative corruption started to appear. and since justice is the cornerstone of each state of law, the need for reform emerged through addressing all deficiencies and shortcomings thereof, whether it was related to human factors, systems, laws, procedures or working methods. therefore ,we will demonstrate the impact of modernizing procedures and working methods on the judicial system through the clarification of means,

methods, and mechanism used as well as their capacity to improve public service. the main result of the study confirms that effects of that reform were clear.

Keywords: administrative reform, modernizing justice, improve public service.

● مقدمة :

تعتبر العدالة الدعامة الرئيسية للحكم الراشد في أي بلد ، بصفتها حامية للحقوق والحريات الفردية والعامّة والحصن الحصين للشرعية ، دون إغفال دورها الكبير في دفع عجلة التنمية وإصلاح باقي المجالات ، هذا وقد عرفت سنوات التسعينات تأخرا وتخلفا في القطاع غذته الوضعية الأمنية التي عرفت بها البلاد في تلك الفترة ، وظهرت للواجهة العديد من المتطلبات الاجتماعية والاقتصادية والسياسية أملت ضرورة إصلاح المنظومة القضائية الجزائرية لتصبح أكثر نزاهة وتستجيب بسرعة وفعالية لمتطلبات المجتمع وتعتمد على الشفافية والصرامة في تطبيق القانون ، وقد وضع رئيس الجمهورية السيد عبد العزيز بوتفليقة إصلاح العدالة أولوية وطنية في ظل الإصلاح الشامل الذي يبنى عليه برنامجه الرئاسي وهذا ما تحقق فعلا ، حيث تم إنشاء اللجنة الوطنية لإصلاح العدالة التي نصبها رئيس الجمهورية سنة 1999 وهي مكونة من كوكبة جادة من الإطارات الوطنية والقضاة مهمتها إعداد تشخيص دقيق لوضعية القطاع بنظرة شمولية واستشرافية "وكشف كل الثغرات وفضح كل الانحرافات وتصور كل الحلول الكفيلة بإقامة عدالة مستقلة حقا¹" ، وبعد تقديم نتائج وتوصيات اللجنة الوطنية لإصلاح العدالة وذلك بعد أشهر من تنصيبها تم التفكير في برنامج يكفل مساهمة أكثر فعالية لقطاع العدالة في دفع عجلة التنمية وإصلاح باقي القطاعات ، عدالة تساهم في تدعيم مقومات الدولة وتمكينها من فرض سلطتها بداية باتخاذ سلسلة من التدابير الإستعجالية في مجال دعم حقوق الإنسان، تسهيل حق اللجوء إلى مرفق القضاء ، إعادة الاعتبار لنظام التكوين والتأهيل ومشاريع أخرى على المدين المتوسط والطويل ويمكن حصر أهم هذه المشاريع المتخذة في المحاور الآتية :

● مراجعة المنظومة التشريعية : ضرورة تكييف التشريع الوطني مع المقاييس العالمية خاصة فيما يتعلق بحقوق الإنسان واستجابتها للتطور الاقتصادي والاجتماعي الذي تعرفه البلاد. تنمية الموارد البشرية : إعادة تأهيلها مع مقتضيات المرحلة التي نعيشها والمرحلة ما بعدها .

● **إصلاح السجون** : أنسنة المؤسسات العقابية وفق معايير تسمح بإعادة تأهيل المساجين وإدماجهم في المجتمع .

● **عصرنة القطاع** : إدخال التكنولوجيات الحديثة في العمل القضائي لتقريب الخدمة العمومية من المواطن وتوفير كل الوسائل التقنية العصرية للقاضي وموظفي العدالة ومساعدتها لأداء المهام على أحسن وجه .

● **مشكلة البحث :**

إن تحديث وعصرنة المرفق العام والعمل على الارتقاء بالخدمات المقدمة للمرتفقين يتطلب وجود جهاز إداري كفؤ وفعال قادر على فهم واستيعاب الإختلالات وجوانب القصور التي يفرضها العمل القضائي اليومي الأمر الذي يتطلب تطويرا مستمرا في الجوانب السلوكية والقوانين والأنظمة والإجراءات والهياكل التنظيمية ، وقد عرف قطاع العدالة موجة إصلاح شاملة مست كل الجوانب السابقة، وسنركز في دراستنا هذه على الإصلاحات المرتبطة بعصرنة قطاع العدالة .

انطلاقا من العرض السابق يمكن طرح السؤال الرئيسي الآتي : ماهي أهم الجهود المبذولة في مجال عصرنة قطاع العدالة بالجزائر في الفترة الممتدة 1999 – 2017؟ وماهي أهم انعكاساتها على تحسين الخدمة العمومية ؟

ولإجابة على هذه الإشكالية تم تقسيم البحث إلى 03 محاور

المحور الأول : الإطار النظري للدراسة.

المحور الثاني : الآليات التنظيمية والتشريعية والتقنية لعصرنة قطاع العدالة بالجزائر .

المحور الثالث : النتائج الفعلية والانجازات الحقيقية لبرنامج عصرنة العدالة بالجزائر .

● **أهداف البحث :**

يهدف البحث إلى تحقيق جملة من الأهداف يمكن تلخيصها في النقاط الآتية:

- تقديم إطار نظري لمفهوم الإصلاح الإداري وما يرتبط به .

- التعرف على تجربة الجزائر في مجال الإصلاح الإداري وبالتحديد تجربة مرفق العدالة
- تسليط الضوء على خصوصية النظام الإداري الجزائري وتمييزه عن باقي الأنظمة الأخرى مما يسمح بالوصول إلى فهم تصور عمل هذه النظام .

● أهمية البحث :

تكمن أهمية البحث في كونه يتناول موضوع الإصلاح الإداري في الجزائر ، وتحديد إصلاح مرفق القضاء الذي يتميز بخصوصية وتأثير كبيرين على حياة الأفراد والمنظمات والدولة بشكل عام، فهو يساهم في تحقيق العدل وسيادة القانون ودفع عجلة التنمية في البلاد ، فإقامة العدل في المجتمع يعكس قوة وسيادة الدولة واستقرارها وأساس بقائها واستمرارها ، وغيابه مدعاة للفوضى وانتشار الظلم والفساد وإهدار للحقوق العامة ، ومن هنا تظهر أهمية الإصلاح الذي يكون نتيجة طبيعية للتغيرات المستمرة والمتسارعة في بيئة النظام تارة وضرورة ملحة عند ظهور بوادر ومؤشرات توحى بفشل الجهاز الإداري وفساده تارة أخرى ، فالإصلاح الإداري لمرفق القضاء إذن هو الطريق الصحيح للارتقاء بمستوى الأداء في كل المنظمات والأجهزة الحكومية لأنه يقضي على كل معوقات التنمية ويشيع حالة من الرضا عند الأفراد والجماعات والمنظمات .

● منهج البحث:

للإجابة على إشكالية الدراسة ، تم الاعتماد على المنهج الوصفي التحليلي القائم على تحديد خصائص الظاهرة أو المشكلة محل الدراسة ووصف طبيعتها ونوعية العلاقة بين متغيراتها، وذلك بالتركيز على دراسة حالة واحدة وهي مرفق العدالة بالجزائر وبالجمع المتأني والدقيق للسجلات والوثائق ذات العلاقة بموضوع الدراسة وإجراء العديد من المقابلات بغية جمع المعلومات وعرضها وترتيبها ترتيبا منهجيا بما يخدم موضوع البحث .

المحور الأول : الإطار النظري للدراسة

يعد الإصلاح الإداري من أكثر المصطلحات رواجاً وانتشاراً وذلك لتعدد استخدامه ما بين الممارسين والنظرين مما أوجد العديد من التعاريف التي تناولته وسنحاول من خلال هذا المحور التعرف لمفهوم الإصلاح الإداري ، أهدافه ، مداخله واستراتيجياته وذلك كمحاولة لإزالة اللبس الذي يعترى هذا المفهوم :

1- مفهوم الإصلاح الإداري : يوجد العديد من التعاريف التي تناولت مفهوم الإصلاح الإداري واختلفت باختلاف وجهات نظر الكتاب والباحثين ، حيث ركز كل باحث منهم على جانب معين من جوانب الإصلاح وفي مايلي رصد لأهم هذه التعاريف .

"هو عبارة عن خطة أو برنامج تتضمن مجموعة من الإجراءات والتدابير التي تستهدف معالجة كافة أوجه القصور والخلل في طرق وأساليب وأدوات وتقنيات ومهارات النظام الإداري المتشكلة عبر السنين والتي تبدى في عدم مقدرته على ممارسة النشاطات الإدارية المختلفة بكفاءة عالية من أجل إعداد وتنفيذ الخطط والبرامج التي تخص عملية التنمية الاقتصادية والاجتماعية بشكل شمولي .

ويعرف أيضاً بأنه تغيير مقصود في هياكل وأفراد وأساليب الإدارة من شأنه تحسين مخرجات الجهاز الإداري استهدافاً لخدمة المواطن تماشياً مع الأهداف القومية المعتمدة"².

2- أهداف الإصلاح الإداري : يهدف الإصلاح الإداري إلى تحقيق الأهداف الآتية:³

- موازنة الإدارة العامة مع مهام الدولة وإشباع حاجات المواطنين .
- تحديث وتجديد الإدارة العامة على جميع مستوياتها وفي جميع أبعادها البنوية والوظيفية بما يسهم في القضاء على المشكلات التي تواجهها .
- التغلب على المشكلات السياسية والاقتصادية والتنموية والتنظيمية التي تعاني منها الإدارة العامة باقتراح الحلول الملائمة لها .
- مواكبة الإدارة العامة لمستجدات التحديث من أجل تحقيق غايات الكفاءة الإدارية ومعالجة الانحراف ومحاربة الفساد والقضاء على التعقيدات والعيوب المرضية .

3- إستراتيجيات الإصلاح الإداري :

يمكن التمييز بين أربع استراتيجيات للإصلاح الإداري تتبع أو تعتمد بناءً على مدى نطاق شمول الإصلاح أو درجته ويمكن تلخيصها كما يلي :⁴

أ- الإصلاح الجزئي : وتمثل جهود التطوير الإداري التي تنصب على قلة من العناصر المكونة للنظام الإداري الكلي ويختار للتطوير فيها عدد محدود من المنظمات فقد يتم تبسيط إجراءات العمل أو تطوير الهياكل التنظيمية والوظيفية، وتأني النتائج في أضيق الحدود غالباً.

ب- الإصلاح الأفقي : تمثل هذه الإستراتيجية جهود الإصلاح الإداري التي تركز على قلة من العناصر المكونة للنظام الإداري الكلي لكنها تطبق على كل منظمات الجهاز الحكومي أو قطاعاته، وتعتبر أيضاً قاصرة ومثال على ذلك تصحيح سلم الأجور والمرتبات أو وضع الهياكل التنظيمية وتطويرها أو إجراء تقييم للوظائف في جميع قطاعات الجهاز الحكومي.

ج- الإصلاح القطاعي: تمثل هذه الإستراتيجية جهود الإصلاح التي تنتقي عدداً محدداً من المنظمات الحكومية، وتركز على متطلبات التطوير لرفع فعالية أداؤها، فيتم بذلك تطوير مختلف العناصر الحرجة لأنظمة هذه المنظمات وممارستها، وتعتبر هذه الإستراتيجية نموذجاً مصغراً للتطوير المتكامل في النظام الإداري للجهاز الحكومي.

د- الإصلاح الشامل : تمثل هذه الإستراتيجية جهود الإصلاح الإداري التي تتناول بالتطوير مختلف العناصر الحرجة للأنظمة والممارسات الإدارية، وذلك في قطاعات الجهاز الإداري كافة، وتعتبر هذه الإستراتيجية ثورة في أنظمة الجهاز الحكومي وممارساته إذا تم تطبيقها دفعة واحدة وعلى نطاق شامل.

المحور الثاني : الآليات التنظيمية والتشريعية والتقنية لعصرنة قطاع العدالة بالجزائر

يهدف برنامج العصرنة إلى الرقي بالعمل القضائي ، وذلك من خلال توفير كل الوسائل التقنية للقضاة والمحامين ومساعدتي العدالة لأداء مهامهم على أكمل وجه وتقديم خدمة عمومية أفضل للمتقاضين، خدمة تراعي خصوصية وحساسية المعطيات القضائية وتستند إلى نصوص تشريعية تضمن لها الحجية القانونية ، بالإضافة إلى وجود قيادة إدارية تعنى بمتابعة تقديم هذه الخدمة بصفة مستمرة ويمكن تلخيص هذه النقاط كما يلي :

أولا / الآلية التنظيمية : قامت وزارة العدل باستحداث هيئة على مستواها تتكفل بعصرنة القطاع وهي "المديرية العامة لعصرنة العدالة" وتهدف هذه الأخيرة للتكفل بانجاز برنامج الإصلاح والوصول إلى عدالة في متناول المواطن بأكثر فعالية وسرعة وتمنح للقاضي ومختلف الشركاء (محامين ، محضرين قضائيين ، إدارات عمومية ... الخ) كل الوسائل التقنية لإتمام مهامهم على أحسن وجه ، كما وتعكس هذه المديرية الإرادة الحقيقية لقيادة برنامج إصلاح وعصرنة قطاع العدالة ، وقد تمكنت المديرية من تحقيق جملة من النتائج التي تحسب لصالحها، " حيث أخذت على عاتقها عصرنة النظام القضائي من حيث تنظيمه وسيره الداخلي وعلاقاته مع المحيط الوطني والدولي وتكلف بهذه الصفة بما يلي :

- اقتراح الأعمال والوسائل الضرورية من أجل ترقية تنظيم العدالة وعصرنتها ومتابعة انجاز ذلك .
- ضمان ضبط مقاييس الإجراءات والوثائق والمستندات المستعملة في الجهات القضائية وفي الإدارة.
- ضمان ترقية استعمال أداة الإعلام الآلي وتكنولوجيات الإعلام والاتصال⁵ ."

ثانيا / الآلية التشريعية :

مواصلة لبرنامج رئيس الجمهورية في مسار الإصلاح العميق لقطاع العدالة وفي إطار تعميم وتكثيف استخدام تكنولوجيات الإعلام والاتصال في مرفق القضاء ، شرعت وزارة العدل في وضع إطار تشريعي جديد خاص بعصرنة قطاع العدالة وهو بمثابة سند قانوني لتحسين الخدمات في مجال القضاء (القضاء على ثقل وتيرة معالجة الملفات وتحقيق السرعة في تقديم الخدمة العمومية وتعزيز ثقة المواطن في العدالة وتخفيف العبء عليه) ، ولا يتحقق ذلك إلا من خلال عصرنة أساليب التسيير وتحديث الإجراءات القضائية باستعمال أمثل للمعلوماتية والتكنولوجيات الرقمية الحديثة في استخراج كل الوثائق الخاصة بقطاع العدالة عن طريق الانترنت إلى جانب إدراج خدمات أخرى تستعين بتكنولوجيات الإعلام والاتصال كالتبليغات والإخطارات وتبادل العرائض وإرسال الوثائق والتسخيرات والأوامر القضائية بطرق الكترونية وعديد الخدمات

القضائية الأخرى ، الأمر الذي يرقى لتطلعات المواطنين وكذا المحامين والمحضرين القضائيين وباقي الشركاء من إدارات عمومية وهيئات نظامية .

وبهذا دعم هذا البرنامج بقانون رقم 03/15 المؤرخ في 11 ربيع الثاني عام 1436 الموافق لأول فبراير سنة 2015 يتعلق بعصرنة العدالة وهو قانون يسمح باستعمال تكنولوجيايات الإعلام والاتصال في مجال القضاء ، ويتضمن هذا القانون الذي تم المصادقة عليه 19 مادة وخمسة فصول تشمل أساسا :⁶

الفصل الأول "أحكام عامة" حددت الهدف من قانون عصرنة العدالة .

الفصل الثاني "المنظومة المعلوماتية المركزية لوزارة العدل والإشهاد على صحة الوثائق الالكترونية" : وضع منظومة معلوماتية مركزية لوزارة العدل للمعالجة الآلية والآنية للمعطيات الشخصية لجمهور المواطنين خاصة فيما يتعلق بشهادة الجنسية وصحيفة السوابق القضائية مع ضمان الحماية التقنية لهذه المعطيات، وإدراج تقنية التصديق الالكتروني على الوثائق والمحركات القضائية التي تسلمها وزارة العدل والمؤسسات التابعة لها والجهات القضائية .

الفصل الثالث "إرسال الوثائق والإجراءات القضائية بالطريق الإلكتروني" تبليغ وإرسال الوثائق والمحركات القضائية والمستندات بطريقة الكترونية والاستغناء التدريجي عن الدعائم الورقية.

الفصل الرابع " استعمال المحادثة المرئية عن بعد أثناء الإجراءات القضائية".

الفصل الخامس "أحكام جزائية" تجريم الاستعمال غير القانوني للتوقيع الالكتروني.

ثالثا / الآليات التقنية :

إن إدخال التكنولوجيا الحديثة واستعمالها في قطاع العدالة تم بمراعاة خصوصية وحساسية بعض المعطيات والمعلومات التي يتحكم مرفق العدالة في صلاحية حفظها أو تسليمها أو إصدارها وهو ماتم الحرص عليه باستعمال وسائل تقنية حديثة ، تكفل أكبر قدر من أمن المعلومات ، وأعلى مستوى من الإتقان من خلال إدخال أنظمة معلوماتية على درجة عالية من الدقة تضمن أمن المعلومات⁷ .

1- الشبكة القطاعية لوزارة العدل :⁸

مراعاة لخصوصية وحساسية المعطيات والمعلومات التي يتم تداولها في قطاع العدالة، قامت وزارة العدل بإنشاء شبكة قطاعية مشكّلة من شبكات محلية داخلية على مستوى كل الجهات القضائية تضمن الاتصال الإلكتروني والتبادل الفوري والمؤمن للمعطيات بين مختلف مصالح القطاع وفق نظام الانترانات ، حيث تم ربط كل الجهات القضائية والمؤسسات العقابية ببعضها البعض إضافة إلى المحكمة العليا ومجلس الدولة وقد شرع في وضع الشبكات المحلية على مستوى موقعين تجريبيين هما مجلس قضاء الجزائر ووهران سنة 2004 وتوسعت بعد ذلك إلى المواقع المتبقية وفي سنة 2006 تدعمت كل الجهات القضائية وكذا المؤسسات العقابية بشبكات محلية كما تم توسيع ربط هذه الشبكات المحلية الخاصة بالمحاكم ، المجالس ، المحكمة العليا ، مجلس الدولة بالإدارة المركزية منذ بداية 2007 وأخيرا في إطار التعاون مع اللجنة الأوروبية تم الربط بشبكة موازية تسمى شبكة النجدة وتعمل بالأقمار الصناعية بتقنية VSAT موازاة مع الشبكة الخطية وتسمح بالاتصال بأي شخص كان من أي موقع للإدلاء بشهادته وانتهى المشروع سنة 2009 ، " وفي إطار التحسين المستمر لمرفق القضاء وتجسيده لأحكام القانون رقم 03/15 المؤرخ في فيفري 2015 المتعلق بعصرنة العدالة تم إعادة هيكلة شبكة الاتصال القطاعية وذلك من خلال الاعتماد وإرساء قواعد معطيات وطنية مركزية مع تعزيز الحماية لهذه القواعد وذلك بهدف تطوير الأنظمة المعلوماتية ولتعميم الاستفادة من خدمات قضائية نوعية عن بعد لفائدة المواطنين والمتقاضين ومختلف الشركاء (محامين ، محضرين قضائيين ، إدارات عمومية ... الخ) ومن هذه القواعد المركزية :

- إرساء قاعدة معطيات مركزية خاصة بشهادة الجنسية وضعت حيز الخدمة في 20 جانفي 2014.
- إرساء قاعدة معطيات مركزية خاصة بصحيفة السوابق القضائية وضعت حيز الخدمة في 25 فيفري 2014.
- إرساء قاعدة معطيات مركزية خاصة بالأرشيف التاريخي.
- إرساء قاعدة معطيات خاصة بالأوامر بالقبض والإخطارات بالكف عن البحث.

- إنشاء تطبيق مركزية للتسيير الآلي لطلبات الحصول على الجنسية الجزائرية عن طريق التجنس.⁹

وتشكل الشبكة القطاعية لوزارة العدل قاعدة مادية ضرورية لاستغلال الأنظمة المعلوماتية التي تم تطويرها (نظام صحيفة السوابق القضائية، نظام تسيير الملف القضائي، نظام تسيير شريحة المحبوسين، نظام تسيير الأوامر بالقبض، المحاكمة عن بعد... الخ) وتهدف هذه الشبكة القطاعية إلى:

- توفير نظام أكثر أمنا فيما يتعلق بملفات المتقاضين .
- القضاء على العزلة ببعض الجهات القضائية والمؤسسات العقابية وتقريب المحكمة من المواطن وتجنب التنقلات والسير الحسن للمرفق العام.
- تسهيل عملية استفادة المواطنين من الامتيازات المقدمة من طرف النظام القضائي الجزائري .
- الاطلاع عن بعد والبحث المباشر والآني في قواعد المعطيات المنشأة من طرف قطاع العدالة والتي تضم كافة الملفات الخاصة بجميع الجهات القضائية وبالتالي الحصول على كل المعلومات القضائية عبر كامل التراب الوطني .

2-إنجاز أرضية خدمات الأترنت :

في سنة 2003 تم تزويد قطاع العدالة بأرضية للدخول لعالم الانترنت ذات نوعية رفيعة وهي الأرضية التي تسمح بإيواء وضمان تسيير ذاتي للاتصالات الالكترونية وتعميم وصول المعلومة لكل موظفي العدالة من أجل تلبية الأهداف الخاصة بالإدارة والهيئات القضائية وكل المؤسسات المعنية وتأوي هذه الأرضية :

1-2 موقع الواب المركزي (وزارة العدل) المطلع عليه عبر الانترنت على العنوان التالي :
<http://www.mjustice.dz>¹⁰

تم إنشاؤه في أواخر نوفمبر 2003 وكان يصدر باللغة الفرنسية و يهدف إلى إعلام المواطنين بكل نشاطات وزارة العدل وتنظيم القطاع ومهامه وبرامجه والخدمات التي يقدمها لعامة الناس وقد عرف هذا الأخير العديد من التحسينات خاصة بعد استحداث مديرية العصرية التي

وضعت في اهتماماتها إصلاح الخدمة العمومية ، وبعد ذلك تحول موقع وزارة العدل إلى موقع لتقديم كل الخدمات في مجال العدالة وتطبيق القوانين وذلك من خلال تخصيص فضاء لكل خدمة أو انجاز أو مستجدة جديدة خاصة بقطاع العدالة وكانت البداية بتزويد جمهور المواطنين بمعلومات قانونية حول قضاياهم كالمساعدة القضائية ، الكفالة ، ردّ الاعتبار ، طلب العفو ، شؤون المحبوسين ، الحصول على الجنسية ... الخ ومع استحداث تقنية التوقيع والتصديق الإلكترونيين أصبح بإمكان المواطن الحصول على العديد من الخدمات عن بعد انطلاقاً من الموقع الإلكتروني المركزي (<http://www.mjustice.dz>) وذلك من خلال البوابة الإلكترونية لوزارة العدل .

بالإضافة إلى ماسبق يمثل موقع الواب المركزي لوزارة العدل فضاء للإجابة عن انشغالات المواطنين وتساؤلاتهم وذلك من خلال فتح عناوين بريد الكترونية على مستوى موقع الواب لوزارة العدل :

contact@mjustice.dz : يسمح للمواطنين بطرح انشغالاتهم وتساؤلاتهم حول مختلف المواضيع التي تهمهم كقضايا الأسرة ، الأحداث ، الحالة المدنية ، مصاريف التسجيل ، شؤون المحبوسين ، الممارسات التجارية ... الخ ويسمح أيضا باستقبال الاقتراحات و الشكاوى وتتكفل خلية (**cellule de traitement des doléances de citoyen**) بالإجابة والردّ على هذه الانشغالات أو تقوم بتوجيهها للهيئات المختصة إن دعت الضرورة وهي بذلك تهتم بمتابعة الرسائل الواردة منذ إرسالها حتى يتم الردّ عليها وهذا ما يعكس حرصها الدائم على تقديم خدمة عمومية للمواطن وفي وقت قياسي ¹¹ .

infocasier@mjustice.dz : للإجابة على أسئلة المواطنين بخصوص خدمة طلب وتلقي صحيفة السوابق القضائية رقم 03 عبر الأنترنت .

infonasionalite@mjustice.dz : للإجابة على أسئلة المواطنين بخصوص خدمة طلب وتلقي شهادة الجنسية عبر الأنترنت .

2-2 مواقع الواب للمجالس القضائية :

ولم تكتفي الوزارة بإنشاء الموقع الإلكتروني المركزي بل سعت إلى توسيع الاستفادة من تقنيات الإعلام والاتصال حيث بدأت الوزارة سنة 2005 بإنشاء المواقع الإلكترونية تدريجيا للجهات القضائية والمحكمة العليا ومجلس الدولة بالإضافة إلى الديوان الوطني لمكافحة المخدرات وإدماها وكذا مركز البحوث القانونية والقضائية وفي سنة 2016 يوجد 47 موقع واب لمجلس قضائي ما عدا مجلس قضاء تيسمسيلت الذي تأخر تدشينه لغاية سنة 2017، وتتكفل هذه المواقع بتقديم معلومات حول نشاطات هذه المجالس القضائية .

ولقد استفادت جميع المجالس القضائية والمحاكم التابعة لها وجميع مديريات الإدارة المركزية بعناوين الكترونية للاستفادة من خدمات البريد الإلكتروني وعناوينها أخذت الشكل الآتي :

C@mjustice.dz اسم الجهة القضائية-

3- مركز شخصية شريحة الإيماء الإلكتروني :¹²

مواصلة لمسار عصرنه مرفق العدالة باستعمال تكنولوجيايات الإعلام والاتصال ، تم إنشاء مركز لشخصنة شرائح التوقيع الإلكتروني وذلك بتاريخ 13 سبتمبر 2014 بغرض تبادل الوثائق عبر الطرق الإلكترونية وإمكانية الاستغناء عن الدعائم الورقية ، ويضطلع هذا المركز الذي يتوفر على تجهيزات ومعدات عصرية بالمهام الأساسية الآتية :

- تسجيل أعوان وزارة العدل.
- شخصنة مفاتيح المتدخلين (قضاة ، أعوان الضبط ...الخ) في النظام المعلوماتي وضمان المراقبة النوعية للبطاقة الإلكترونية التي تحتوي على شريحة التوقيع الإلكتروني .
- التكفل بإرسال المفاتيح المشخصة نحو مختلف الجهات القضائية .
- تسيير أنظمة مركز الشخصنة وقواعد بياناته .
- القيام بعمليات التكوين والمرافقة لفائدة المستعملين .

- اقتراح حلول تقنية لتلبية حاجيات المتدخلين في الأنظمة ووضع حلول تقنية بغرض الاستجابة لحاجيات المتدخلين في المنظومات وحلول خاصة بالحفظ من أجل ضمان تأمين الأرشيف .
- تصور وتطوير وصيانة البرمجيات الخاصة بمختلف المهن .
- السهر على تطوير الأنظمة والحلول والبرمجيات والشبكات ذات الصلة بالشريحة الالكترونية.
- التكفل بالأعمال التي تدخل ضمن اختصاص مختلف الهيئات القضائية والقيام ببحوث تعنى بتحسين استعمال الشريحة الالكترونية .
- إعداد تقارير وحوصلات حول مجالات التطبيق والنشاط .
- وضع حلول تقنية للمحافظة على البيانات قصد ضمان سلامة الأرشيف .
- توفير الظروف المثلى لتخزين اللوازم (شرائح الشخصنة القبلية ، المفاتيح الالكترونية (USB
- ضمان تطوير نظام الشريحة الالكترونية وتسييره .

ومواكبة للاحتياجات المستقبلية لوزارة العدل تم الاعتماد على الحل التقني القائم على بنية الأرضية المفتوحة التي تستند على شرائح من نوع **JAVACARD** © والتي تمكن من تكييف التطبيقات مع المستجدات دون إدخال تغييرات على الهيكلة العامة التي تم وضعها (نفس الدعامة).¹³

4- وضع حيز الخدمة للمقر الاحتياطي لأنظمة الإعلام الآلي لوزارة العدل¹⁴

إن الأنظمة الآلية المعتمدة في مجال عصنة العدالة ، لايمكنها بلوغ النجاعة المرجوة ، دون توفير آليات للحماية وضمان السلامة والديمومة ، ونظرا لطبيعة الخدمة العمومية لمرفق العدالة وحساسية المعطيات القضائية لارتباطها بالمصالح الخاصة للمواطنين فان حماية النظام من أجل السير الحسن والمستمر ، تعد ضرورة إستراتيجية ملحة .

إن هذه الحماية تتم من خلال إنشاء موقع احتياطي (BACKUP) لحماية مركز البيانات الأساسي (DATA CENTER) وتم ذلك بتاريخ 03 ماي 2015 بالقلية .

يسمح الموقع الاحتياطي باستمرارية بحمل الخدمات التي يقدمها قطاع العدالة بصفة مستقلة تماما عن الموقع المركزي الأساسي المتواجد بالأبيار ، وذلك في حالة وقوع (حوادث أو كوارث طبيعية أو أعمال كيدية.. الخ) عند الضرورة، يقوم الموقع الاحتياطي (النجدة) بإعادة بحمل النظام إلى عمله بصفة فورية ، وقد تم تصميم هذا الموقع وفقا للمعايير الدولية للتصدي لمختلف الإشكالات التي قد تتسبب في توقيف المركز الرئيسي .

المحور الثالث :النتائج الفعلية والانجازات الحقيقية لبرنامج عصرنة العدالة

أسفر برنامج عصرنة العدالة عن تحولات ملموسة في القطاع ، تحولات بدأ القضاة والمتقاضين ومساعدى العدالة يلتمسون ثمارها ونتائجها ، وأصبحت الخدمة القضائية تتسم بالسرعة والفعالية والشفافية وذلك من خلال تطوير أنظمة آلية للتسيير الداخلي تساعد على اتخاذ القرارات ورسم الاستراتيجيات إلى جانب تطوير أنظمة أخرى تستهدف مباشرة تحسين الخدمة العمومية .

أولا / انجاز وتطوير أنظمة آلية في مجال التسيير الإداري والمساعدة على اتخاذ القرار وعلى رسم الاستراتيجيات

تعتبر عملية اتخاذ القرار من أهم جوانب العمل الإداري ، فهي تسعى إلى اختيار الحل الأنسب للمشكلة وذلك باختيار بديل من البدائل المتاحة ، وتؤثر المعلومة على سلامة ورشد القرارات المتخذة ، وفي هذا الإطار تم تصميم العديد من الأنظمة المعلوماتية المساعدة على اتخاذ القرار بمرفق العدالة وفي مايلي رصد لأهمها :

1- الجدول التحليلي :¹⁵

هو نظام مساعد على اتخاذ القرار تم الشروع في إعداده في ديسمبر 2003 واستلمت الطبعة الأولى منه في فيفري 2004 ويعتبر بالنسبة للمسيرين وسيلة للتنظيم العقلاني للقطاع حيث يوفر مؤشرات تحليلية للتطورات الحاصلة في القطاع وقراءة حقيقية وشاملة لمختلف المعطيات المتعلقة بالهياكل القضائية (الجهات القضائية والمؤسسات العقابية) والوسائل المادية والمالية ومعلومات دقيقة ومحينة حول الموارد البشرية والمالية وحجم النشاط القضائي وطبيعة

ونوعية الجرائم المقترفة والمعطيات الإحصائية لرسم الاستراتيجيات المستقبلية وبذلك فهو يشكل أداة تسمح بتقييم مدى انجاز أهداف السياسة العامة للقطاع .
بعد أن أدمجت قائمة الجرائم في هذا الجدول ، عرفت التطبيقة تحيينا جذريا مكن من إعطاء إحصائيات دقيقة لاسيما في المادة الجزائية ، وذلك بفضل إنشاء قاعدة معطيات مركزية خاصة بالإحصائيات .

2- الخريطة القضائية :¹⁶

هو نظام آلي يساعد على اتخاذ القرار ورسم السياسات وهو مشروع انطلق سنة 2005 كأداة مساعدة في عمليات إنشاء جهات قضائية، تكوين و توزيع القضاة ، بناء على التشخيص المقدم في الجدول التحليلي لمعطيات النشاط وحجمه وهذه الآلية تمكن من تحقيق مايلي :

- توزيع الموارد البشرية، من القضاة وموظفي أمانة الضبط والأعوان المتخصصين توزيعا عقلانيا على الجهات القضائية.

- تمكين المجلس الأعلى للقضاء من إعداد مخطط الحركة السنوية للقضاة في آجال قصيرة وبموضوعية .

- ضبط وتحديد الاحتياجات الجديدة للقطاع من الموارد البشرية وكذا التوزيع الجغرافي للهياكل القضائية (الجهات القضائية والمؤسسات العقابية) حسب مقاييس علمية تضمن تغطية قضائية عادلة .

وقد انتهت المرحلة الأولى من انجاز الشطر الخاص بالقضاة وموظفي كتابة الضبط واستلم المشروع خلال شهر جوان سنة 2006 واعتمادا عليه صار بالإمكان معرفة الاحتياجات من القضاة والموظفين على مستوى جميع الجهات القضائية .

3- نظام تسيير الموارد البشرية :

" يشكل نظام تسيير الموارد البشرية أداة لتطوير وعصرنة أساليب تسيير المسار المهني للقضاة وسائر موظفي قطاع العدالة من أمناء ضبط وموظفي الأسلاك المشتركة فهو يسمح بالانتقال بوظيفة تسيير الموارد البشرية من تسيير كلاسيكي قائم على التوثيق والكتابة إلى مرحلة التسيير الآلي وهو بذلك يساهم في :

- حسن تسير الموارد البشرية بالجهات القضائية .
- التحكم في ملفات القضاة والموظفين .
- المساعدة على اتخاذ القرارات المتعلقة بتسيير المسار المهني للقضاة وموظفي قطاع العدالة .
- إعطاء إحصائيات دقيقة لاستغلالها في التخطيط وفي تطوير الموارد البشرية للقطاع¹⁷.

4- استعمال البصمة الوراثية ADN في الإجراءات القضائية :

"استجابة للتطورات التي يشهدها العالم في استعمال الوسائل العلمية في مجال الإثبات شرعت وزارة العدل في إنشاء ووضع حيز الخدمة قاعدة معطيات خاصة بالبصمة الوراثية تسمح بحفظ جميع البصمات الوراثية المتحصل عليها من تحليل العينات البيولوجية الخاصة بالمشتبته فيهم والأشخاص المتوفين ومجهولي الهوية وضحايا الإجرام والمفقودين وكذا الأشخاص الذين لا يمكنهم الإدلاء بهويتهم بسبب مرض أو حادث أو خلل في قواهم العقلية وغيرهم واستعمالها في الإجراءات القضائية تسهила لعمل القضاة في مجال البحث والتحري وكل الأجهزة الرسمية الأخرى، ولتأطير هذه العملية ومنحها الحجية القانونية قامت الوزارة بصياغة قانون (رقم 03/16) متعلق باستعمال البصمة الوراثية في الإجراءات القضائية وهو بمثابة سند قانوني يحدد قواعد وآليات استعمال البصمة الوراثية ويضمن عدم التعسف في اللجوء إليها دونما ضرورة تستدعي ذلك وهذا حماية لكرامة الأفراد وحرمة حياتهم الخاصة من جهة ومن جهة أخرى ضرورة حفظ الأمن وحماية المجتمع من الإجرام بمختلف أشكاله ، ويسمح هذا القانون بإثراء المنظومة التشريعية الجزائرية وتكييفها مع المعايير الدولية ويعد بذلك أول نص قانوني تتم صياغته منذ الاستقلال وجاء لسد الفراغ القانوني الموجود في هذا المجال بالرغم من استخدام هذه التقنية منذ سنوات¹⁸" ويضم القانون 20 مادة و05 فصول جاءت كما يلي:¹⁹

الفصل الأول " أحكام عامة" يبين الهدف من القانون، ويحدد المصطلحات البصمة الوراثية ، الحمض النووي ، التحليل الوراثي ، العينات البيولوجية .

الفصل الثاني " شروط وكيفية استعمال البصمة الوراثية" حدّد القانون شروط وكيفية استعمال البصمة الوراثية التي حصرها في السلطات المخولة التي لها صلاحية أخذ العينات البيولوجية من أجل إجراء التحاليل للحصول على البصمة أو الترخيص بأخذها وكذا المصالح التي يجوز لها تقديم الطلب لإجراء تلك التحاليل وكذا الأشخاص الذين تؤخذ منهم العينة .

الفصل الثالث "المصلحة المركزية للبصمات الوراثية" إنشاء مصلحة مركزية للبصمات الوراثية بوزارة العدل يديرها قاض تساعده خلية تقنية والتي تتولى تشكيل وإدارة وحفظ القاعدة الوطنية لهذه البصمات وشروط استغلالها وإتلافها.

الفصل الرابع " أحكام جزائية " تجريم إفشاء المعطيات المسجلة في القاعدة الوطنية للبصمات الوراثية واستعمال العينات البيولوجية أو البصمات الوراثية لأغراض غير تلك المنصوص عليها .

ثانيا /انجاز وتطوير أنظمة آلية تساهم بصفة مباشرة في تحسين الخدمة العمومية

سعت اللجنة الوطنية لإصلاح العدالة منذ تنصيبها إلى تشخيص أوضاع القطاع واقتراح ما يجب إصلاحه لإرساء نظام قضائي يساهم في بناء دولة الحق والقانون و يسمح بتقريب العدالة من المواطن لدرء الفجوة التي ظهرت بين الطرفين منذ سنوات ولايتأتى ذلك إلا من خلال اختصار المسافات والأزمنة ، وفي هذا الإطار تم تطوير العديد من الأنظمة المعلوماتية والآلية التي تهدف لتحسين وتمتين روابط الثقة بين الإدارة والمواطن .

1- نظام التسيير والمتابعة الآلية للملف القضائي :²⁰

يعتبر النظام الآلي لتسيير الملف القضائي مكسبا حقيقيا في مجال إصلاح وعصرنة العدالة بالجزائر حيث تركز عليه العديد من الخدمات الالكترونية الأخرى ، وهو عبارة عن تطبيق (برنامج معلوماتي) ترجمت العمل القضائي إلى آليات الكترونية تمكن من التحكم في الملف القضائي (مدني ، جزائي ، إداري) ومتابعته آليا منذ دخوله إلى الهيئات القضائية بمختلف درجاتها سواء محكمة ، مجلس ، المحكمة العليا كمحكمة رقابة وكذا المحاكم الإدارية التي يكون فيها النزاع ذا طابع إداري إلى غاية صدور الحكم أو القرار ويتم العمل بهذا النظام في عدد قليل من الدول ، وقد عرف هذا الأخير العديد من التحسينات والتغييرات منذ إنشائه سنة 2005 إلى غاية 2017 وذلك تماشيا والتعديلات في بعض القوانين وإلغاء البعض الآخر، إضافة إلى تجنب

بعض النقائص والثغرات التي تظهر أثناء ممارسة العمل القضائي ، ولقد توج هذا النظام الذي هو في تطور مستمر بتقديم العديد من الخدمات العمومية يمكن رصدها كما يلي :

- **الشباك الإلكتروني :** موجود على مستوى جميع الجهات القضائية ويمكن المواطنين والمحامين من الاطلاع على مسار الملف القضائي آنيا وآليا دون أن يكلفهم ذلك عناء التنقل لمكاتب أمناء الضبط ويسمح بتسجيل العرائض فضلا عن طلب وسحب كل الوثائق الضرورية من أحكام وقرارات الخ في وقت قياسي كما يسمح بتسجيل الطعون بالنقض عن بعد على القضايا المطروحة أمام المحكمة العليا و يتكفل بذوي الاحتياجات الخاصة من خلال تخصيص فضاء خاص بهم .
- **مآل الملف القضائي :** يهدف إلى تقريب العدالة من المواطن والتخفيف من عبئ التنقل إلى الجهات القضائية، تم في سنة 2010 استحداث نافذة تمكّن المتقاضى أو وكيله المحامي من معرفة مآل قضيته (حفظ الملف ، المداولة والنظر ، مؤجلة ، تم الفصل فيها ، في استماع الأطراف) وتتبع مسار الإجراءات المتخذة بخصوصها وذلك من خلال التقدم والحصول على اسم المستخدم وكلمة المرور الصادرة من الجهة القضائية المجدولة لقضيته.
- **التبليغ عبر SMS :** وهي عبارة عن تقنية جديدة تسمح للمتقاضين بتتبع مآل قضاياهم بواسطة رسائل نصية قصيرة عبر الهاتف المحمول ، كما تمكن المحاكم من إرسال الاستدعاء وتبليغ المتقاضين الكترونيا دون الحاجة إلى إرسالها عبر البريد العادي²¹ وبذلك تسمح هذه الخدمة بتبسيط الإجراءات الإدارية وتوفير نفقات التبليغ وتسهيل وصول المعلومة القضائية في وقت قياسي ، وللإشارة فإن هذا الإجراء الجديد هو أمر اختياري يتم اللجوء إليه في حالة واحدة وهي تأكيد المتقاضى لهذه الخدمة بعد تلقيه لرسالة قصيرة من طرف المحكمة .

بالإضافة إلى ماسبق يسمح هذا النظام بالتبادل الإلكتروني لإبلاغ الملفات الجزائية بين قضاة النيابة وقضاة التحقيق ويسمح أيضا بالحصول على إحصائيات دقيقة حول تطور النشاط القضائي وهو ما يضيف الشفافية والموضوعية على العمل القضائي ، كما يوفر إمكانية التفتيش عن

بعد وتصيح المسائلة والمتابعة والرقابة على أعمال القضاة ووكلاء الجمهورية ممكنة ، وقد كسب هذا النظام رهان السرعة في الأداء القضائي وتقدمت نسبة تنفيذ الأحكام والقرارات القضائية سنويا وتقلصت مدة الفصل في المحاكم والمجالس القضائية .

ومنذ مارس 2015 إلى غاية مارس 2016 عرفت هذه التطبيقية 12 تحيينا آخرها بتاريخ 06 مارس 2016 ومن بين هذه التحيينات :²²

التحيين الثالث المؤرخ في 21 جوان 2015 والمتعلق بتسيير شهادة الجنسية ، بحيث يتم إرسال الملفات المسوحة ضوئيا إلى قاعدة المعطيات الوطنية لشهادة الجنسية ، بصفة أوتوماتيكية لإضفاء السرعة في معالجة هذه الملفات .

التحيين السادس المؤرخ في 12 أكتوبر 2015 المتعلق بسحب النسخ العادية للقرارات الصادرة عن المحكمة العليا ومجلس الدولة الموقعة الكترونيا من المجالس القضائية بالنسبة لقرارات المحكمة العليا، ومن المحاكم الإدارية بالنسبة لقرارات مجلس الدولة .

التحيين الثامن المؤرخ في 10 ديسمبر 2015 يتعلق بالربط الآلي لقاعدة معطيات إدارة السجون بقاعدة معطيات صحيفة السوابق القضائية لتمكين النظام الآلي لصحيفة السوابق القضائية من رد الاعتبار القانوني للأشخاص الذين تتوفر فيهم الشروط المنصوص عليها في التشريع الجزائري وذلك بصفة أوتوماتيكية.

وللإشارة فقد سعت وزارة العدل إلى إعادة بناء نظام التسيير والمتابعة الآلية للملف القضائي باستخدام البرامج مفتوحة المصدر **OPEN SOURCE** والهدف من ذلك بناء وتطوير نظام معلوماتي خاص بوزارة العدل الجزائرية غير مقلد ،نظام جديد يسمح بتخفيف التكاليف وإلغاء التبعية للمؤسسات الأجنبية وتجنب العمل بنظام الرخص الأمر الذي يعطي حرية أكبر في تكيف النظام والخصوصية الجزائرية دون قيد أو شرط ويزيد سبل الحماية ضد الاختراقات، وهذه العملية التقنية تعتبر جد معقدة لأن الملف القضائي ملف متشعب وله خصوصياته وتتطلب تأليته احترام لإجراءاته الشكلية المنصوص عنها قانونا في قانون الإجراءات الجزائية وسائر القوانين الأخرى ويتطلب مجهودات كبيرة وجبارة من طرف الإطارات الجزائرية المصممة له ، وقد دخل هذا النظام حيز الخدمة في شهر ماي 2016 من ولاية تلمسان كأول مجلس قضاء نموذجي لتليها ولاية الشلف قبل أن تعمم العملية على كافة مجالس الوطن في مدة أقصاها ستة أشهر²³ .

2- النظام الآلي لصحيفة السوابق القضائية :²⁴

يعتبر النظام الآلي لصحيفة السوابق القضائية بمثابة قفزة نوعية في مجال عصرنة قطاع العدالة بالجزائر ، لأنه يقدم خدمة عمومية هامة تتمثل في تسليم الصحيفة رقم 03 للمواطن والصحيفة رقم 02 للإدارات العمومية ، ويعتبر هذا النظام وليد المركز الوطني لصحيفة السوابق القضائية الذي تم استلامه بتاريخ 06 فيفري 2004 وربطه آليا بجميع الهيئات القضائية لتمكين المواطن من الحصول على صحيفة السوابق القضائية من أي محكمة عبر التراب الوطني بغض النظر عن مكان ميلاده ، وقد تم تطوير هذا النظام في شهر نوفمبر 2005 ليشمل المواطنين المولودين في الخارج وتمكينهم من سحب هذه الوثيقة من أي جهة قضائية داخل التراب الوطني ، أما في سنة 2006 فأصبح النظام يسمح بالمعالجة الآلية للملفات ردّ الاعتبار بقوة القانون أي بإمكان الأشخاص الذين استفادوا من رد الاعتبار بقوة القانون من استخراج صحيفة سوابق قضائية بفضاء في التاريخ الذي حدده القانون دون انتظار طلب المعني ، ونظرا لاستخدام قواعد معطيات مركزية لتدعيم العمل عن بعد للأنظمة الآلية على غرار نظام صحيفة السوابق القضائية وشهادة الجنسية وعندما تم ربط المصالح الدبلوماسية أو القنصلية التابعة لوزارة الشؤون الخارجية بواجهة البحث الأوتوماتيكي في قاعدتي المعطيات الخاصة بصحيفة السوابق القضائية وشهادة الجنسية وبفضل تقنية التوقيع الإلكتروني تم توفير العديد من الخدمات يمكن رصدها كما يلي :

- استخراج صحيفة السوابق القضائية (القسيمة رقم 03) في وقت قياسي وعلى مستوى أي جهة قضائية
- إمكانية طلب الإدارات العمومية (للقسيمة رقم 2) لصحيفة السوابق القضائية عبر البريد الإلكتروني لوزارة العدل وذلك ابتداء من تاريخ 20 مارس 2014.
- استخراج صحيفة السوابق القضائية (القسيمة رقم 03) أو شهادة الجنسية ممضاتين إلكترونيا عبر الانترنت ابتداء من تاريخ 25 فيفري 2015.
- تمكين الجالية الوطنية بالخارج والأجانب ممن سبق لهم الإقامة بالجزائر من استخراج (القسيمة رقم 03) لصحيفة السوابق القضائية أو شهادة الجنسية ممضاة إلكترونيا عبر الممثلات الدبلوماسية أو القنصلية بالخارج ابتداء من تاريخ 20/05/2015 عبر ثلاث

مواقع نموذجية باريس ، برشلونة ، تونس وتعميمها ابتداء من تاريخ 20 جويلية 2015.

● تمكين جاليتنا المقيمة بالخارج من سحب القسيمة رقم 03 لصحيفة السوابق القضائية ممضاة الكترونيا عبر الانترنت ابتداء من تاريخ 30 أكتوبر 2015.

بالإضافة إلى الخدمات السابقة يسمح هذا النظام أيضا بالمعالجة السريعة للملفات المحوسين وتزويد قاعدة المعطيات الخاصة بالضبطية القضائية بالمعلومات الضرورية ، " ولكي يستفيد المواطن من الخدمات السابقة خاصة استخراج صحيفة السوابق القضائية وشهادة الجنسية عبر الانترنت ماعليه إلا التقدم إلى أي جهة قضائية لطلب هذه الوثائق ليتم إعلامه من طرف أمين الضبط بإمكانية سحب الوثيقتين المذكورتين مستقبلا عن طريق الانترنت دون عناء التنقل إلى الجهة القضائية وذلك شريطة خلو الصحيفة من أية إدانة (صحيفة رقم 03 فارغة) وأن يكون سبق تسجيله ضمن قاعدة المعطيات الخاصة بالجنسية ، بعد التأكد من صحة هذه الشروط ، يقوم أمين الضبط المكلف بهذه المهمة على مستوى المكتب المخصص لذلك بملاأ استمارة معلومات تتضمن البيانات المتعلقة بهوية الشخص المعني ، بما فيها رقم هاتفه النقال ، بحيث يمنح له وبصفة سرية وصل يحتوي على اسم المستخدم وكلمة السر يحتفظ به بغية استعماله كمفتاح للولوج إلى الشبكة الداخلية .

بعد مرور 48 ساعة يتلقى المواطن رسالة نصية قصيرة (sms) على هاتفه النقال ، تتضمن كذلك اسم المستخدم وكلمة مرور جديدتين ، للسماح له بالانتقال من بوابة الخدمات عبر موقع الواب (www.mjjustice.dz) إلى الشبكة الداخلية للخدمات (intranet) لاختيار لغة المخاطبة والخدمة المتاحة ، في نهاية العملية يقوم بسحب الوثيقة الموقعة الكترونيا المعفاة من الرسم الجبائي وفقا لما تضمنه مشروع قانون المالية لسنة 2015 " 25

3- نظام التسيير والمتابعة الآلية لشريحة المحوسين :²⁶

يعتبر هذا النظام من أهم الانجازات التي عرفها قطاع العدالة بالجزائر وهو يضاهي في أهميته نظام تسيير ومتابعة الملف القضائي ولقد تم انجازه وتعميمه على كل الجهات القضائية في

سنة 2006 وتزامنت هذه العملية مع إجراء تكوين لفائدة 800 عون حول كيفية استعمال هذا النظام ، وهو أداة مهمة لرسم وتنفيذ سياسة فعالة في مجال إعادة إدماج نزلاء المؤسسات العقابية فهو يهتم بتسيير ومتابعة ملف التزليل منذ دخوله إلى المؤسسة العقابية إلى غاية خروجه منها الأمر الذي يمكن من تحديد مسار كل محبوس بداية من أسباب وظروف حبسه وسلوكه أثناء فترة حبسه إلى غاية إطلاق سراحه كما يتكفل هذا النظام الذي هو في تطور مستمر بما يلي :

- إعداد برامج فردية لإعادة التربية وإعادة الإدماج الاجتماعي.
- إعطاء إحصائيات دقيقة وموثوقة حول أهم التحولات لمختلف شرائح المساجين. بما يمنح معطيات صحيحة وهامة تمكن من اتخاذ قرارات بانجاز منشآت جديدة أو تخصيص بعض المؤسسات بالنظر إلى درجة خطورة المساجين (درجة عالية الأمن ، متوسطة الأمن... الخ) هذا من جهة وكذا فيما يتعلق بمضمون برامج التكوين وإعادة توزيع (إعادة انتشار) موظفي إعادة التربية من جهة أخرى .
- الحصول على بطاقة خاصة لكل مسجون يمكن الاعتماد عليها في حالة استفادة هذا الأخير من الإفراج المشروط أو اتخاذ أي إجراء آخر من طرف قاضي تنفيذ العقوبات والاطلاع الفوري على وضعية المحبوس .
- المعالجة السريعة والفعالة لإجراءات العفو والحصول على إحصائيات صحيحة خاصة بالإجرام بمختلف أشكاله (السن ، فئات الجانحين... الخ) .
- إعداد وتسيير ومراقبة برامج المكافأة على حسن السيرة التي جاء بها الإصلاح وهي ترمي إلى تحفيز الاستفادة من إجراءات الإفراج المشروط والحرية النصفية وأعمال الورشات .

4- نظام تسيير الأوامر بالقبض :²⁷

يسمح هذا النظام باحترام الحقوق والحريات الفردية للمواطنين وتفادي عمليات التوقيف التعسفية وغير المبررة ، إذ يسمح هذا الأخير بتسيير ومتابعة عملية النشر الآلي والآني الواسع للأوامر بالقبض والإخطارات بالكف عن البحث ممضاة الكترونيا فور صدورها ، إضافة إلى

تمكين المصالح المختصة للضبطية القضائية من الاطلاع آنيا على قاعدة المعطيات المركزية للأوامر بالقبض والإخطارات بالكف عن البحث الصادرة عن كافة الجهات القضائية ممضاة الكترونيا .

5- نظام تسيير الأرشيف التاريخي :²⁸

هو نظام أنجز من أجل الحفاظ على الذاكرة الوطنية والتكفل بأرشيف أولئك الذين رهنوا أنفسهم إبان حرب التحرير المجيدة من أجل استقلال الجزائر ، وكانوا محل اعتقال في سجون الاستعمار، فهو يسمح بتقديم خدمة مرفقية لهذه الشريحة أو لذويها والحصول على الوثائق الثبوتية للوجود بالسجون الاستعمارية ويضمن أيضا الحفاظ على السجلات المحفوظة بوزارة العدل من الإتلاف بفعل عاملي الزمن والاستعمال المضطرد.

6- السوار الالكتروني :²⁹

لطالما كان التوقيف تحت النظر نقطة سوداء في منظومة العدالة الجزائرية حيث ارتفع عدد المحبوسين في الحبس المؤقت وظهرت الحاجة لتخفيف الضغط على السجون وفي إطار مواصلة المساعي الرامية إلى عصنة قطاع العدالة وتعميم استخدام تكنولوجيات الإعلام والاتصال في المجال القضائي تم إدراج تقنية السوار الالكتروني الذي يسمح بالمراقبة الالكترونية كتدبير من تدابير الرقابة القضائية ، حيث يعتبر هذا السوار كبديل عن الحبس المؤقت ويتم تزويد الأشخاص المتابعين قضائيا به ويوضع على مستوى أسفل الكعب وهو خفيف وغير مضر ولايتزع بسهولة ومن مميزاته أنه يحمل شريحة اتصال تسهل عملية متابعة حركة الأشخاص ، وتسمح بإرسال معلومات عن موقع حامل السوار إلى مركز التحكم ، كما يقوم هذا الأخير بإرسال رسائل نصية إلى مركز المراقبة في حالة محاولة نزعه أو كسره ، كما يمكن الاتصال بالشخص حامل السوار إذا كان لديه مشكل، ويهدف هذا السوار إلى تعزيز الحقوق والحريات الفردية للأشخاص المتابعين قضائيا ويسمح بإعادة إدماجهم في المجتمع ، كما يسمح بإعفائهم من عناء التنقل لمراكز الشرطة والمحاكم للتوقيع عندما يكونون تحت الرقابة القضائية وللإشارة فقط صنع السوار خارج الوطن فيما تم وضع قاعدة المعطيات وتقنيات تسييرها بأيدي خبراء جزائريين وقد دخل السوار الالكتروني مرحلة التجارب في مؤسسة إعادة التربية والتأهيل بالقليعة على أن يتم تعميمه تدريجيا في كل التراب الوطني .

7- المحاكمة عن بعد : 30

في إطار عصرنة أساليب التسيير القضائي ولحسن سير مرفق العدالة ، قامت وزارة العدل بإدخال تقنيات حديثة ضمن منظومتها المعلوماتية المركزية ، تتمثل في استخدام تقنية المحادثة المرئية عن بعد في مجال الإجراءات القضائية وهذا بعد إقرار القانون 15-03 المؤرخ في 2015/02/01 المتعلق بعصرنة العدالة بجواز استعمال هذه التقنية أثناء سير الإجراءات القضائية ، ويمكن اللجوء إلى استخدام تقنية المحادثة المرئية عن بعد أثناء التحقيق القضائي من خلال استجواب وسماع الأطراف ، وأثناء المحاكمة بسماع الشهود والأطراف المدنية والخبراء عن بعد مما يسمح بعدم تأجيل المحاكمات بسبب غياب الشهود وخاصة لأولئك الذين يقطنون في ولايات بعيدة عن تلك التي سيمثلون أمام مجلس قضايتها ، ويمكن في مادة الجرح تلقي تصريحات المتهم المحبوس وتفادي نقله من مدينة إلى أخرى مما يسمح بتخفيف الحاجات الأمنية، ويتم التعرف على جميع البيانات الشخصية للمتهم عبر قارئ البصمات مباشرة ودون نقله شخصيا إلى المحكمة وتستخدم هذه التقنية أيضا أثناء تنظيم الدورات التكوينية والمحاضرات عن بعد لفائدة القضاة ومستخدمي قطاع العدالة ، وتعتمد هذه التقنية على شبكة الألياف البصرية التي تم بفضلها ربط جل المؤسسات العقابية والمحاكم والمجالس القضائية ببعضها البعض وذلك من أجل تفادي انقطاعات الانترنت العادي الذي قد يهز بمصدقية العملية وكذا تأمين المعطيات القضائية ، كما يكفل القانون الجزائري حقوق وحرريات الشخص الموقوف في اختيار المحاكمة عن بعد أو المحاكمة العادية .

وفي هذا الإطار تم تنظيم عدة محاكمات وطنية عن بعد وكانت الأولى بتاريخ 07 أكتوبر 2015. بمحكمة القليعة أما أول محاكمة دولية فقد تمت بتاريخ 2016/07/11. بمجلس قضاء المسيلة أين تم الاستماع للشاهد بمجلس قضاء "نانتير" الفرنسية ، وقد بدأت الطلبات من طرف المحامين للاستفادة من تقنية المحاكمة عن بعد وتخص هذه الطلبات في معظمها سجناء تم محاكمتهم وتبين فيما بعد أنهم متهمين في قضايا أخرى أو موقوفين في مؤسسات عقابية يتطلب الأمر استدعائهم كشهود ، وحسب المختصين سترفع هذه التقنية الضغط على القاضي وتقلص عدد الملفات التي تطرح أمامه يوميا وبالتالي تفادي التأخير والتأجيل خاصة مع إلغاء الحبس

المؤقت وتعويضه بنظام المثلث الفوري أمام القضاء وسيعمم هذا الإجراء داخل مختلف المحاكم والمجالس القضائية الجزائرية .

8- مركز النداء (call center)³¹:

يهدف القضاء على البيروقراطية وتقريب الخدمة العمومية من المواطن ، استحدثت وزارة العدل مركز للنداء (ويتعلق الأمر بمركز وطني على مستوى وزارة العدل ومراكز على مستوى المجالس القضائية النموذجية) يستخدم تقنية نقل الصوت عبر بروتوكول الإنترنت IP وذلك من خلال استخدام شبكة الأترانات الخاصة بوزارة العدل ، هذا ويسمح المركز بتقديم العديد من الخدمات لمختلف الجهات القضائية والإدارات العمومية وكذا المواطنين عبر الاتصال بالرقم الأخضر المجاني "1078" حيث يتكفل فريق متخصص ومدرب ومؤهل بالرد عن انشغالات المواطنين واستفساراتهم حول مستجدات قضائية معينة ، استشارات قانونية، الخدمات المقدمة عبر الواب (استخراج صحيفة السوابق القضائية والجنسية عبر الإنترنت ، الإشكالات التقنية المتعلقة بكيفية استخدام كلمة السرّ... الخ)، دون الحاجة إلى التنقل للجهة المعنية ، ويعكس المركز الديمقراطية التشاركية التي تخدم مصلحة المواطن بالدرجة الأولى وتعزز مشاركته في الحياة العمومية وذلك من خلال تقديمه للاقتراحات والأفكار وحتى العرائض والتظلمات ، إذ يقوم النظام المعلوماتي بصفة آلية عقب كل مكالمة هاتفية بإنشاء بطاقة تحتوي على المعلومات الأساسية المتعلقة بالمكالمة (رقم المتصل وشريط المكالمة) حيث يتم تسجيلها وأرشفتها وبذلك تسمح هذه المعالجة الآلية للمعلومات بإثراء قاعدة المعلومات بصورة مباشرة وتسمح باستغلالها من طرف متخذي القرار على الصعيد المحلي والوطني حيث بإمكانهم الاطلاع بصفة دورية على إحصائيات دقيقة حول انشغالات المواطنين واهتماماتهم الأمر الذي يسهل من عملية اتخاذ القرار.

9- إدماج تقنية التصديق والتوقيع الإلكترونيين في المجال القضائي :

بادرت وزارة العدل إلى تجسيد مشروع إدماج تقنية التصديق والتوقيع الإلكترونيين كآلية جديدة في المجال القضائي ، يهدف هذا المشروع إلى ³²:

- تعزيز وتعميق مسار عصنة العدالة لتحسين وترقية أداء الخدمة العمومية لمرفق العدالة .

- تعميم استخدام تكنولوجيات الإعلام والاتصال في النشاط القضائي .
- تعميم اللجوء إلى الخدمات القضائية عن بعد لفائدة المواطنين والمتقاضين ومساعدتي العدالة (المحامين ، المحضرين القضائيين .. الخ).

9-1 التوقيع الالكتروني :

يندرج التوقيع الالكتروني في إطار عصرنة قطاع العدالة الرامي إلى تخفيف الإجراءات القضائية عن المواطن وتخفيف عبئ وعناء تنقله للحصول على مختلف الوثائق الإدارية والقضائية وتقديمها عن بعد عبر شبكة مؤمنة في وقت وجيز وضمان السرية وحماية المعطيات من القرصنة من جهة ومن جهة أخرى وضع جل المتعاملين والشركاء في القطاع في وضعية مريحة لأداء العمل القضائي بنوعية وشفافية وتتم هذه العملية بمنح وزارة العدل كل قاض ونائب عام وأمين ضبط شريحة الكترونية يخزن بها توقيعهم الخاص بطريقة مشفرة وهي مضمونة بواسطة لوحة التوقيع البيومترية للشريحة الالكترونية ، وحفظ التوقيع لا يتم إلا داخلها فلا يمكن حفظه خارجها مما يكفل حماية إضافية للتوقيع ، كما أن المالك هو الوحيد الذي يجوز على البطاقة كاملة التي تحتوي على المفاتيح والشهادة الالكترونية وتوقيعه الخاص وتسمح هذه الشريحة المشخصة بما يلي³³ :

التوقيع والتسليم الالكتروني للوثائق والعقود القضائية (صحيفة السوابق القضائية ، شهادة الجنسية ، ... الخ) التي يتم قبولها كوسيلة إثبات لها نفس الحجية القانونية للإثبات بالكتابة على الورق ، وذلك بمجرد التعرف على هوية الشخص المصدر للتوقيع .

كما تسمح بتبادل الوثائق الكترونيا بين :

- الجهات القضائية (الادارة المركزية والهيئات تحت الوصاية) : الإعتماد على البريد لتبادل مختلف الوثائق الممضاة الكترونيا .
- الجهات القضائية ومصالح الضبطية القضائية : محاضر التحري ، تنفيذ تعليمات النيابة ، متابعة نشر وتنفيذ الأوامر بالقبض والكف عن البحث .
- التأكد من صدور الوثيقة من الشخص المعرف .
- ضمان التطابق والانسجام بين المعطيات المرسله والمتحصل عليها .
- مصداقية الدليل الخاص بإثبات صدور المعطيات من المرسل .

- الحماية من كل محاولات القرصنة .
- ومن خصائص التوقيع الإلكتروني الجزائري أنه توقيع صعب جدا تزويره لذا هناك العديد من المراحل لتأمين هذا التوقيع .

9-2 التصديق الإلكتروني :

يفرض استخدام التوقيع الإلكتروني بطريقة آمنة وموثوق بها تدخل شخص ثالث يسمى سلطة المصادقة لإعطاء التوقيع الإلكتروني فعاليته الكاملة فالتوقيع الإلكتروني الذي لا يستند إلى شهادة من سلطة معتمدة للمصادقة على صحته ، تنعدم قوته الثبوتية وحجتيه القانونية ، كما وتساعد هذه الأخيرة على تحديد أصحاب المفاتيح عن طريق إصدار شهادات الكترونية للمصادقة على صحة التوقيع الإلكتروني وتعرف صاحب التوقيع وتمنع التلاعب به، كما تقع على عاتق صاحب الشهادة مسؤولية اتخاذ كل التدابير اللازمة لضمان سرية مفتاحه السري الخاص بالتوقيع الإلكتروني والحفاظ عليه³⁴ ، وفي هذا الإطار تم إنشاء سلطة للتصديق الإلكتروني بعنوان وزارة العدل وهي هيئة تتولى مهمة إنشاء الشهادات الرقمية للإمضاء الإلكتروني ومنحها لطالبيها وفي هذا المجال تكون مسؤولية عن كافة إجراءات التصديق اتجاه الشخص المستفيد من الشهادة ومن جهة أخرى اتجاه أي شخص وضع ثقته في هذه الشهادة التي أنشأها³⁵ .

وقد قامت وزارة العدل بوضع تحت تصرف كافة الإدارات والمؤسسات العمومية واجهة و تطبيقية للمصادقة على صحة الوثائق القضائية الممضاة الكترونيا ، وذلك قصد التأكد عند الضرورة من مدى صحة المعلومات الواردة في الوثيقة الممضاة إلكترونيا .³⁶

10 آلية التصحيح الإلكتروني للأخطاء الواردة في سجلات الحالة المدنية للجزائريين

المولودين والمقيمين بالخارج :

قامت وزارة العدل بوضع حيز الخدمة وبتاريخ 22 جوان 2016 آلية جديدة بالتعاون والتنسيق مع وزارة الشؤون الخارجية لفائدة الجالية الجزائرية بالخارج ، تمكن من التصحيح الإلكتروني عن بعد للأخطاء الواردة في سجلات الحالة المدنية المسوكة على مستوى الممثلات الدبلوماسية والقنصلية بالخارج وذلك في إطار مواصلة تعميم استخدام تقنية الإمضاء الإلكتروني لفائدة الجالية الجزائرية بالخارج و بهدف تقريب الإدارة من المواطن والتخفيف من أعباء وتكاليف

لتسجيل أنفسهم، أما المسجلين في قاعدة المعطيات الوطنية الخاصة بصحيفة الجنسية والسوابق القضائية فيمكنهم بنفس الحساب الاستفادة من هذه الخدمة الخاصة بالتصحيح الإلكتروني . كما يمكن الاستفادة من خدمة التصحيح الإلكتروني للأخطاء الواردة في سجلات الحالة المدنية أيضا من خلال التقرب إلى أي بلدية من بلديات الوطن دون الحاجة للتنقل إلى المحاكم المختصة إقليميا ، وهذا كنتيجة للربط والتعاون القطاعي المشترك بين وزارتي الداخلية والجماعات المحلية ووزارة العدل حيث وضعت الخدمة في متناول المواطن الجزائري في 15 جويلية 2016.

11 - المشاريع المنجزة في إطار تعزيز التعاون القطاعي المشترك :

يهدف برنامج الإصلاح الذي عرفه قطاع العدالة في الجزائر إلى تقريب الإدارة من المواطن والعمل على تقديم خدمة نوعية تسمح بالقضاء على البيروقراطية والمحسوبية وتخفيف ثقل الإجراءات الإدارية ، وبالتالي تمتين العلاقة مع المواطن ، وفي هذا الإطار عززت العدالة سبل التعاون مع الإدارات العمومية الأخرى وهذا في إطار بناء حكومة إلكترونية تسمح للجزائر بولوج عالم الرقمنة والسير بخطى ثابتة على درب التقدم للالتحاق بركب الدول المتقدمة في هذا المجال .

- الربط الآلي للمركز الوطني للسجل التجاري بواجهة للبحث في قاعدة المعطيات الوطنية لصحيفة السوابق القضائية : يسمح هذا الربط بتعميم استعمال تقنية الإمضاء الإلكتروني لتحسين مردودية وأداء الخدمة العمومية ، كما يسمح للمصالح المؤهلة بالمركز الوطني للسجل التجاري من الاطلاع واستخراج بصفة آنية (القسيمة رقم 02 /03) لصحيفة السوابق القضائية ممضاة الكترونيا للراغبين في الحصول على السجل التجاري ، ويدخل هذا الإجراء في إطار تبسيط الإجراءات وتخفيف الوثائق على المواطن

38

وفي إطار التعاون القطاعي أيضا³⁹

- الربط الآلي للمديرية العامة للأمن الوطني بواجهة للبحث في قاعدة المعطيات الوطنية للأوامر بالقبض والإخطارات بالكف عن البحث الصادرة عن الجهات القضائية :

يهدف هذا الإجراء إلى تعزيز احترام مبدأ ضمان الحقوق والحريات الفردية من خلال تمكين مصالح الضبطية القضائية من واجهة البحث في قاعدة المعطيات المركزية من أجل الإطلاع بصفة آنية على الأوامر بالقبض والإخطارات بالكف عن البحث الصادرة عن الجهات القضائية .

- الربط الآلي لقيادة الدرك الوطني بواجهة البحث في قاعدتي المعطيات المركزية الخاصتين بالأوامر بالقبض والإخطارات بالكف عن البحث الصادرة عن الجهات القضائية وصحيفة السوابق القضائية الممضاة إلكترونيا :

يندرج هذا الإجراء في إطار تعزيز وضمان الحريات الفردية للمواطنين من خلال تمكين مصالح الدرك الوطني من الاطلاع آنيا على الأوامر بالقبض والإخطارات بالكف عن البحث أو كذا القسيتين رقم 2 و 3 لصحيفة السوابق القضائية ، ممضاة إلكترونيا .

- الربط الآلي للمعهد الوطني للأدلة الجنائية وعلم الإجرام لبوشاوي بتطبيق البريد الإلكتروني الداخلي لوزارة العدل: تم الشروع في تجسيد عملية الربط الآلي للمعهد الوطني للأدلة الجنائية وعلم الإجرام بالإعتماد على تقنية البريد الإلكتروني الداخلي لوزارة العدل وبرتوكول نقل الملفات (FTP) لتبادل وإرسال الوثائق وتقارير الخبرة الطبية ممضاة إلكترونيا بين المصالح المختصة للمعهد والجهات القضائية .

- الربط الآلي لمديرية القضاء العسكري لدى وزارة الدفاع الوطني بقاعدتي المعطيات المركزية الخاصة بصحيفة السوابق القضائية والأوامر بالقبض والإخطارات بالكف عن البحث الصادرة عن الجهات القضائية : بفضل هذه العملية ستمكن المحاكم العسكرية الست (06) من الإطلاع آنيا على القسيتين رقم 2 و 3 لصحيفة السوابق القضائية والأوامر بالقبض والإخطارات بالكف عن البحث ممضاة إلكترونيا ومن متابعة ملفات الطعن بالنقض المحالة على المحكمة العليا والمتعلقة بالمتابعين قضائيا أمام المحاكم العسكرية .

● خاتمة :

تميز قطاع العدالة في الجزائر منذ سنة 2000 بانطلاق أكبر ورشة إصلاح منذ الاستقلال ، حيث اتخذت الدولة الجزائرية جملة من الخطوات والجهود لإعادة الاعتبار لمرفق القضاء وبناء دولة الحق و القانون وحماية الحريات الفردية والجماعية ، حيث عرف هذا الأخير حركة متنامية ومتكاملة الخطى ليس فقط في مجال عصرنه القطاع وتوظيف التكنولوجيات الحديثة للإعلام والاتصال وإنما في كل المجالات، حيث قطعت العدالة الجزائرية بفضل سياسة الإصلاح أشواطاً هامة في مجال مراجعة المنظومة التشريعية الوطنية استجابة للمتطلبات الداخلية وتجسيدها للالتزامات الدولية حيث أثريت هذه الأخيرة بنصوص جديد جاءت لتسد الفراغ القانوني الناتج عن تطور الحياة الاقتصادية والاجتماعية والسياسية كما تم تعديل العديد من القوانين كقانون الإجراءات الجزائية والمدنية ، القانون التجاري ، قانون الأسرة وقانون الجنسية وتمكين الطفل من اكتساب الجنسية عن طريق الأم وهو إنجاز هام وفريد من نوعه في البلدان العربية والإسلامية ، هذا وقد تم تدعيم القطاع بمياكل ومقرات حديثة تتلائم وطبيعة العمل ومكانة هيكل القضاء بالمجتمع ، كما وضعت الوزارة ضمن اهتماماتها تحسين وترقية المستوى العلمي للقائمين على القطاع من قضاة وموظفي العدالة ومساعدتها ضمانا للسير الحسن لمرفق العدالة وتحقيقا للفعالية والنوعية في تقديم الخدمة القضائية دون إغفال الجهود المبذولة في أنسنة المؤسسات العقابية وذلك بإصلاح نظام السجون وفق معايير تسمح بإعادة تأهيل المساجين وإدماجهم في المجتمع ، وقد تمكن القطاع بذلك من تحويل البرامج والمشاريع إلى واقع ملموس بالرغم من جسامه التحديات وذلك بفضل توظيف واستغلال الكفاءات الجزائرية العاملة بالقطاع والمساهمة في سيره وتنظيمه والتي أثبتت قدرتها على قيادة التغيير والتطوير إذا أتاحت لها الفرصة ، وحسب العارفين بدواليب العمل القضائي وكذا المواطنين فان آثار الإصلاح الشامل للقطاع كانت واضحة وملموسة ولا يمكن إنكارها حيث تحسنت الخدمة القضائية وتميزت بالسرعة والشفافية والجودة والنوعية كما تيسرت سبل اللجوء إلى القضاء وأصبحت هذه الإصلاحات تستجيب تدريجيا وطموح المواطن الجزائري في عدالة قوية ومحيدة ومنصفة ، وتم تفعيل دور القضاء و ضمان مصداقيته من خلال تحقيق مبدأ الفصل في النزاعات في الآجال المعقولة وتقلصت مدة الفصل في المحاكم والمجالس القضائية ، وأثمر

مسار الإصلاح الذي يبقى مستمرا وممتدا تبوأ الجزائر المراتب الأولى عالميا وأصبحت تجربتها مرجعا أساسيا للعديد من الدول وعن تجربتها في مجال عصرنه العدالة خاصة فيما يتعلق بالتوقيع الالكتروني فقد أشاد الوزير الفرنسي بتقديم عملية التوقيع الالكتروني بالجزائر مشيرا إلى أن المحاكم والمجالس القضائية الفرنسية لا تزال بعيدة عن هذا النوع من مظاهر العصرنه ، إذن فتجربة عصرنه قطاع العدالة هي تجربة رائدة نتمنى أن يتم تعميمها على باقي القطاعات .

الهوامش :

- ¹ خطاب السيد عبد العزيز بوتفليقة ، افتتاح السنة القضائية 1999/2000 ، الجزائر ، 20 أكتوبر 1999 ، متاح على موقع رئاسة الجمهورية ، www.el-mouradia.dz ، تاريخ آخر اطلاع 2016/09/15 ، الساعة 00.24 ، ويمكن الاطلاع على رسالة تنصيب اللجنة الوطنية لإصلاح العدالة وكذا كلمته في الندوة الوطنية لإصلاح العدالة على نفس الموقع.
- ² سيد احمد الحاج محمد أحمد ، الإصلاح الإداري بين النظرية والتطبيق -دراسة حالة وزارة العمل والخدمة العامة وتنمية الموارد البشرية (2000-2005) ، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير في الإدارة العامة ، كلية الدراسات العليا ، معهد دراسات الإدارة العامة والحكم الاتحادي ، جامعة الخرطوم ، السودان ، 2006 ، ص ص 26 ، 27 .
- ³ نفس المرجع السابق ، ص 42.
- ⁴ سلامة سلمان ، الإصلاح الإداري ، متاح على الموقع www.shatharat.net ، تاريخ آخر اطلاع 2016/10/03 ، الساعة 17:50 .
- ⁵ تنظيم الإدارة المركزية لوزارة العدل ، متاح على الموقع www.mjjustice.dz ، تاريخ آخر اطلاع 2016/08/20 ، الساعة 10.35 .
- ⁶ قانون ، رقم 03-15 ، المؤرخ في : 11 ربيع الثاني عام 1436 الموافق لـ 01 فبراير سنة 2015 المتعلق بعصرنه العدالة ، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ، العدد 06 ، الصادرة بتاريخ الثلاثاء 20 ربيع الثاني عام 1436 الموافق لـ 10 فبراير 2015 ، ص ص 4-6 ، متاح على موقع الأمانة العامة للحكومة www.joradp.dz ، تاريخ التحميل 2016/08/15 ، الساعة 23:12 .
- ⁷ الطيب بلعيز ، إصلاح العدالة في الجزائر (الانجاز والتحدي)، دار القصة للنشر ، الجزائر ، 2008 ، ص 173.
- ⁸ من إعداد الباحثة بالاستعانة بكتاب الطيب بلعيز ص 187 ومطبوعة العصرنه في خدمة العدالة النوعية ص 05 ووثائق داخلية أخرى .
- ⁹ العصرنه في خدمة العدالة النوعية ، وزارة العدل ، 2016 ، ص ص 7-8.
- ¹⁰ مقابلة مع : السيدة حماش ، رئيسة مكتب تكنولوجيات الإعلام والاتصال ، المديرية العامة لعصرنه العدالة ، وزارة العدل ، بئر مراد رايس ، 13 جوان 2016 ، الساعة 13.02.
- ¹¹ نفس المرجع السابق .

- ¹² عبد الحكيم عكا، مركز شخصنة شريحة الإمضاء الإلكتروني (وضع النظام التقني لشخصنة الشرائح) ، ص ص 4-8 ، بتصرف ، متاح على الموقع www.mjustice.dz ، تاريخ آخر اطلاق 2016/08/21 ، الساعة 14:23 .
- ¹³ نفس المرجع السابق ، ص 28.
- ¹⁴ عبد الحكيم عكا ، المقر الاحتياطي لأنظمة الإعلام الآلي بالقلبية (من خلال وضع نسخة مطابقة لكل ما يتوفر عليه مركز شخصنة الشريحة للإمضاء الإلكتروني **PKI** ، متاح على الموقع www.mjustice.dz ، تاريخ آخر اطلاق 2016/08/29 ، الساعة 17:13 .
- ¹⁵ الطيب بلعيز ، مرجع سبق ذكره ، ص ص 186-187 ، بتصرف .
- ¹⁶ نفس المرجع السابق ، ص ص 187-188 ، بتصرف .
- ¹⁷ نفس المرجع السابق ، ص 185 ، بتصرف .
- ¹⁸ مقابلة مع :عبد الحكيم عكا ، المدير العام لعصرنة العدالة ، المديرية العامة لعصرنة العدالة ، وزارة العدل ، بئر مراد رايس ، الجزائر ، 13 جوان 2016 ، الساعة 10:30.
- ¹⁹ قانون ، رقم 03/16 ، المؤرخ في 14 رمضان عام 1437 الموافق لـ 19 يونيو سنة 2016 ، المتعلق باستعمال البصمة الوراثية في الإجراءات القضائية والتعرف على الأشخاص ، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ، العدد 37 ، الصادرة بتاريخ الأربعاء 17 رمضان عام 1437 الموافق لـ 22 يونيو سنة 2016. ص ص 5-8 متاح على موقع الأمانة العامة للحكومة www.joradp.dz ، تاريخ التحميل 2016/09/22 ، الساعة 18:13.
- ²⁰ مقابلة مع : عثمان ولد علي : المدير الفرعي لأنظمة الإعلام الآلي ، المديرية العامة لعصرنة العدالة ، وزارة العدل ، بئر مراد رايس ، الجزائر ، 16 جوان 2016 ، الساعة 11:20.
- ²¹ Abdelhakim akka, consolidation de la reforme de la justice par l'intégration des TIC, p 11, disponible sur le site www.mjustice.dz.
- ²² التقرير السنوي حول متابعة النظام الآلي لتسيير الملف القضائي ، المديرية العامة لعصرنة العدالة ، وزارة العدل ، الجزائر ، ص ص 1-4.
- ²³ مقابلة مع :عثمان ولد علي ، مرجع سبق ذكره .
- ²⁴ مقابلة مع : نور الدين شرع : مدير المركز الوطني لصحيفة السوابق القضائية ، المديرية العامة لعصرنة العدالة ، وزارة العدل ، بئر مراد رايس ، 14 جوان 2016 ، الساعة 14:00.
- ²⁵ عبد الحكيم عكا ، إجراءات استخراج صحيفة السوابق القضائية وشهادة الجنسية عبر الانترنت ، ص ص 4-6 ، متاح على الموقع www.mjustice.dz .
- ²⁶ الطيب بلعيز ، مرجع سبق ذكره ، ص ص 183-184 ، بتصرف .
- ²⁷ العصرنة في خدمة العدالة النوعية ، مرجع سبق ذكره ، ص 3 ، ص 8 ، بتصرف .
- ²⁸ الطيب بلعيز ، مرجع سبق ذكره ، ص 184.
- ²⁹ مقابلة مع : عبد الحكيم عكا ، مرجع سبق ذكره .
- ³⁰ العصرنة في خدمة العدالة النوعية ، مرجع سبق ذكره ، ص 29 ، بتصرف .
- ³¹ عبد الحكيم عكا ، مركز النداء بوزارة العدل (call center) ، ص ص 1-26 ، بتصرف ، متاح على الموقع www.mjustice.dz.

³² العصرية في خدمة العدالة النوعية ، مرجع سبق ذكره ، ص 9.

³³ نفس المرجع السابق ، ص 11.

³⁴ من إعداد الباحثة بالاستعانة بالموقع الإلكتروني لسلطة الضبط للبريد والمواصلات السلوكية واللاسلكية ، www.arpt.dz/ar/gd/ce، تاريخ آخر اطلاق 2016/10/05، الساعة 18:02.

³⁵ العصرية في خدمة العدالة ، مرجع سبق ذكره ، ص 10.

³⁶ Abdelhakim akka , Op.Cit,p08 .

³⁷ الحكيم عكا ، آلية التصحيح الإلكتروني للأخطاء الواردة في سجلات الحالة المدنية للجزائريين المولودين والمقيمين بالخارج ، ص ص 17-37 ، متاح على الموقع www.mjustice.dz ، تاريخ آخر اطلاق 2016/09/19، الساعة 22:10 .

³⁸ Abdelhakim akka , Op.Cit,p14

³⁹ العصرية في خدمة العدالة ، مرجع سبق ذكره ، ص ص 17، 18.

قائمة المراجع :

1- الكتب :

- بلعيز الطيب، إصلاح العدالة في الجزائر (الانجاز والتحدي)، دار القصبية للنشر، الجزائر، 2008.

2- الرسائل الجامعية :

- محمد أحمد سيد احمد الحاج ، الإصلاح الإداري بين النظرية والتطبيق - دراسة حالة وزارة العمل والخدمة العامة وتنمية الموارد البشرية (2000-2005) ، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير في الإدارة العامة ، كلية الدراسات العليا ، معهد دراسات الإدارة العامة والحكم الاتحادي ، جامعة الخرطوم ، السودان ، 2006 .
- سامي محمود أحمد ، مداخل الإصلاح الإداري (التطوير التنظيمي والتدريب وتقييم الأداء) ، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير، الأكاديمية العربية البريطانية للتعليم العالي، لندن ، المملكة المتحدة، 2011.

3- المقابلات :

- مقابلة مع : السيدة حمّاش ، رئيسة مكتب تكنولوجيات الإعلام والاتصال ، المديرية العامة لعصرية العدالة ، وزارة العدل ، بئر مراد رايس ، 13 جوان 2016، الساعة 13:02.
- مقابلة مع : عكا عبد الحكيم ، المدير العام لعصرية العدالة ، المديرية العامة لعصرية العدالة ، وزارة العدل ، بئر مراد رايس ، الجزائر، 13 جوان 2016 ، الساعة 10:30.
- مقابلة مع : ولد علي عثمان: المدير الفرعي لأنظمة الإعلام الآلي ، المديرية العامة لعصرية العدالة ، وزارة العدل ، بئر مراد رايس ، الجزائر ، 16 جوان 2016 ، الساعة 11:20.

- مقابلة مع : شراع نور الدين : مدير المركز الوطني لصحيفة السوابق القضائية ، المديرية العامة لعصنة العدالة ، وزارة العدل ، بئر مراد رايس ، 14 جوان 2016، الساعة 14:00.

4- المواقع الالكترونية :

- الموقع الالكتروني لوزارة العدل www.mjustice.dz .
- موقع رئاسة الجمهورية www.el-mouradia.dz .
- موقع الأمانة العامة للحكومة www.joradp.dz .
- موقع سلطة الضبط للبريد والمواصلات السلكية واللاسلكية www.arpt.dz .
- www.shatharat.net .

5- القوانين :

- قانون ، رقم 03-15 ، المؤرخ في : 11 ربيع الثاني عام 1436 الموافق لـ 01 فبراير سنة 2015 المتعلق بعصنة العدالة ، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، العدد 06 ، الصادرة بتاريخ الثلاثاء 20 ربيع الثاني عام 1436 الموافق لـ 10 فبراير 2015.
- قانون ، رقم 03/16 ، المؤرخ في 14 رمضان عام 1437 الموافق لـ 19 يونيو سنة 2016، المتعلق باستعمال البصمة الوراثية في الإجراءات القضائية والتعرف على الأشخاص ، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ، العدد 37 ، الصادرة بتاريخ الأربعاء 17 رمضان عام 1437 الموافق لـ 22 يونيو سنة 2016.

6- محاضرات السيد عكا عبد الحكيم المدير العام لوزارة العدل الجزائرية : للإشارة هذه المحاضرات

- متوفرة بصيغة ورقية و إلكترونية أيضا متاحة على موقع الوزارة وباللغتين .
- عكا عبد الحكيم ، مركز شخصنة شريحة الإمضاء الالكتروني (وضع النظام التقني لشخصنة الشرائح) ، المديرية العامة لعصنة العدالة ، وزارة العدل ، الجزائر .
- عكا عبد الحكيم ، المقرر الاحتياطي لأنظمة الإعلام الآلي بالقلبية (من خلال وضع نسخة مطابقة لكل ما يتوفر عليه مركز شخصنة الشريحة للإمضاء الالكتروني PKI ، المديرية العامة لعصنة العدالة ، وزارة العدل ، الجزائر .

- akka Abdelhakim, consolidation de la reforme de la justice par l'intégration des TIC, La direction générale de la modernisation de la justice, ministère de la justice, Algérie.
 - عكا عبد الحكيم ، إجراءات استخراج صحيفة السوابق القضائية وشهادة الجنسية عبر الانترنت، المديرية العامة لعصرنة العدالة ، وزارة العدل ، الجزائر .
 - الحكيم ، عكا عبد الحكيم ، مركز النداء بوزارة العدل (call center)، المديرية العامة لعصرنة العدالة ، وزارة العدل ، الجزائر .
 - عكا عبد الحكيم ، آلية التصحيح الالكتروني للأخطاء الواردة في سجلات الحالة المدنية للجزائريين المولودين والمقيمين بالخارج، المديرية العامة لعصرنة العدالة ، وزارة العدل ، الجزائر .
- 7- الوثائق الداخلية :**
- العصرنة في خدمة العدالة النوعية ، المديرية العامة لعصرنة العدالة ، وزارة العدل ، الجزائر 2016.
 - التقرير السنوي حول متابعة النظام الآلي لتسيير الملف القضائي ، المديرية العامة لعصرنة العدالة، وزارة العدل ، الجزائر، 2016.